بكتاب الله وسنة رسوله الصحيحة ويحكم بالقافة بالسنة الصحيحة التي لا معارض لها ويحكم
بالقسامة بالسنة الصحيحة الصريحة ويحكم بشاهد الحال إذا تداعى الزوجان والصانعان
متاع البيت والدكان ويحكم عند من أنكر الحكم بالشاهد واليمين بوجوه الآجر في الحائط
فيجعله للمدعي إذا كانت إلى جهته ويحكم بمعاقد القمط في الخص فيجعله للمدعي إذا كانت من جهته
وهذا كله ليس في القرآن ولا حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من الصحابة فكيف
ساغ الحكم به ولم يجعلوه مخالفا لكتاب الله ويرد ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخلفاؤه الراشدون وغيرهم من الصحابة ويجعل مخالفا لكتاب الله بل القول ما قاله أئمة الحديث
أن الحكم بالشاهد واليمين حكم بكتاب الله فإنه حق والله سبحانه أمرنا بالحكم بالحق فهاتان
قضيتان ثابتتان بالنص أما الأولى فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه من بعده
حكموا به ولا يحكمون بالباطل وأما الثانية فلقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله وقوله إنا
أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله فالحكم بالشاهد واليمين مما أراه الله
إياه قطعا وقال تعالى فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل
الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم وهذا مما حكم به فهو عدل مأمور به من الله ولا بد

مسألة

فصل والذين ردوا هذه السنة لهم طرق الطريق الأول أنها خلاف كتاب الله
فلا تقبل وقد بين الأئمة كالشافعي وأحمد وأبي عبيد وغيرهم أن كتاب الله لا يخالفها
بوجه وأنها لموافقة لكتاب الله وأنكر الإمام أحمد والشافعي على من رد أحاديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم لزعمه أنها تخالف ظاهر القرآن وللإمام أحمد في ذلك كتاب مفرد
سماه كتاب طاعة الرسول والذي يجب على كل مسلم اعتقاده أنه ليس في سنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصحيحة سنة واحدة تخالف كتاب الله بل السنن مع كتاب الله على ثلاث
منازل الأولى سنة موافقة شاهدة بنفس ما شهد به الكتاب المنزل الثانية سنة تفسر
الكتاب وتبين مراد الله منه وتقيد مطلقه المنزلة الثالثة سنة متضمنة لحكم سكت عنه

الكتاب

الكتاب فتبينه بيانا مبتدأ ولا يجوز رد واحدة من هذه الأقسام الثلاثة وليس للسنة
مع كتاب الله منزلة رابعة وقد أنكر أحمد على من قال السنة تقضي على الكتاب فقال بل السنة
تفسر الكتاب وتبينه والذي يشهد الله ورسوله به أنه لم تأت سنة واحدة صحيحة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم تناقض كتاب الله وتخالفه البتة كيف ورسول الله صلى الله عليه
وسلم هو المبين لكتاب الله وعليه أنزل وبه هداه الله وهو مأمور باتباعه وهو أعلم الخلق
بتأويله ومراده ولو ساغ رد سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فهمه الرجل من ظاهر
الكتاب لردت بذلك أكثر السنن وبطلت بالكلية فما من أحد يحتج عليه بسنة صحيحة
تخالف مذهبه ونحلته إلا ويمكنه أن يتشبث بعموم آية أو إطلاقها ويقول هذه السنة
مخالفة لهذا العموم والإطلاق فلا تقبل حتى إن الرافضة سلكوا هذا المسلك بعينه في
رد السنن الثابتة المتواترة فردوا قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة وقالوا
هذا حديث يخالف كتاب الله قال تعالى يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين
وردت الجهمية ما شاء الله من الأحاديث الصحيحة الصريحة في إثبات الصفات بظاهر قوله ليس
كمثله شيء وردت الخوارج ما شاء الله من الأحاديث الدالة على الشفاعة وخروج أهل الكبائر
من الموحدين من النار بما فهموه من ظاهر القرآن قوله لا تدركه الأبصار وردت كل طائفة
ما ردته من السنة بما فهموه من ظاهر القرآن فإما أن يطرد الباب في رد هذه السنن كلها
وإما أن يطرد الباب في قبولها ولا يرد شيء منها بما يفهم من ظاهر القرآن وأما أن يرد بعضها
ويقبل بعضها ونسبة المقبول إلى ظاهر القرآن كنسبة المردود فتناقض ظاهر وما
من أحد رد سنة بما فهمه من ظاهر القرآن إلا وقد قبل أضعافها مع كونها كذلك وقد أنكر
الإمام أحمد والشافعي وغيرهما على من رد أحاديث تحريم كل ذي ناب من السباع بظاهر قوله قل لا
أجد فيما أوحي إلي محرما الآية وقد أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على من رد سنته التي لم تذكر
في القرآن ولم يدع معارضة القرآن لها فكيف يكون إنكاره على من ادعى أن سنته تخالف

تحقيق

وردت الجهمية أحاديث الرؤية مع كثرتها وصحتها بما فهموه من ظاهر القرآن في قوله لا تدركه الأبصار وردت القدرية أحاديث القدر الثابتة بما فهموه من ظاهر القرآن صح

Copyright © King Saud University